

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٠٦

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنمية التصدير ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٨٦ لسنة ٢٠٠٣ بشأن إجراءات الفحص
والرقابة على الصادرات والواردات ؛
وعلى قرار وزير التجارة الخارجية رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن لجنة التظلمات
من النتائج النهائية لفحص السلع المصدرة والمستوردة ؛
وعلى قرار وزير التجارة الخارجية رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠٠٣ بإضافة بعض
الاختصاصات إلى لجنة التظلمات ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص
ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بقرار وزير التجارة الخارجية والصناعة رقم ٧٧٠
لسنة ٢٠٠٥ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٢/٤/٢٠٠٦ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُضم الدكتور / محمود عيسى - رئيس الهيئة العامة للمواصفات والجودة -
إلى عضوية اللجنة المنصوص عليها فى القرار الوزارى رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٣٠/٤/٢٠٠٦

وزير التجارة والصناعة

م / رشيد محمد رشيد